# حماية السكان المدنيين في العراق من الشركات الأمنية الخاصة في ظل الاحتلال

م. مشرف وسمي محمد الشمري
*كلية العلوم السياسية– جامعة الموصل*

**تاريخ تسليم البحث : 2010/6/22 ؛ تاريخ قبول النشر : 2011/3/1**

ملخص البحث :

لقد انتشرت هذه الشركات الأمنية في معظم دول العالم، وتخضع بداهة لقوانين دقيقة وصارمة ، الا ان الشركات الأمنية التي دخلت العراق بعد الاحتلال الامريكي2003 كان نشاطها مخالفا لما جرت عليه العادة في بقية دول العالم،من خلال: كثرة العدد وتعدد المهام وعدم الخضوع للقوانين،وتجاوزها على كرامة وحياة وممتلكات المدنيين.وقد تم تناول الموضوع من خلال مقدمة وخمسة مباحث، تناول الأول: الشركات الأمنية كشكل جديد للمرتزقة حسب المواثيق الدولية، والثاني: :المهام الموكلة لها، والثالث: مشاركتها في العمليات القتالية الى جانب قوات الاحتلال الأمريكي، والرابع: علاقتها مع الحزب الجمهوري واليمين الامريكي، والخامس: وضعها القانوني،وخاتمة تبين من خلالها أن الخاسر الاول من ممارساتها هم المواطنون العراقيون العاجزون امامها كونها شركات تمتلك قوة الدول من اسلحة ومعدات ومدعومه من اقوى قوة عسكرية في العالم، في ظرف سدت فيه الطرق القانونية امامهم للبحث عن حقوقهم ووضعت امام ذلك الكثير من العراقيل القانونية والاجرائية، حتى وصل بها الاستهتارالى حد ان يكون اطلاق النار على المدنيين العزل متعة لبعض منتسبيها.

---

# Protecting Civilians in Iraq from Private Security Companies under the Occupation

**Lecturer Mushrif Wasmi Mohammad AL.Shammari**
***College of Political Science / University of Mosul***

## Abstract:

Security companies have widely spread in most countries in the world. They are evidently subject to precise and strict rules. However, the activities of the security companies, which entered Iraq after the

American occupation in 2003, were different from those practiced in the rest of the world. That was evident through the big number of companies, the variety of tasks, not being subject to laws, transgressing civilians' honor, life, and properties.

The subject falls into an introduction and five sections. The first section tackles the security companies as a new form of mercenary according to the international conventions. The second tackles the duties assigned to these companies. The third tackles their participation in combat operations beside the American occupation forces. The fourth tackles their relation with the Republican Party and the American Right. The fifth tackles their legal position. The research concludes that the first loser from all these practices are the Iraqi civilians, who stand helpless in front of companies that have the power of states in weapons and equipment.

In addition of being backed by the strongest military superpower, in a condition that all legal ways are blocked on the face of those civilians who are seeking their rights, confronting many legal and procedural obstacles. Moreover, carelessness has reached an extent that shooting un armed civilians by some of the affiliated in these security companies is done just for fun.

## المقدمة:

يجمع المفكرون السياسيون على ان مبرر وجود الدولة هو الحفاظ على مصالح الناس، وأُولى هذه المصالح الحفاظ على ارواحهم في مواجهة الصراعات المحلية والدولية. وبتطور الفكرالسياسي والقانوني وصل العالم الى وضع قوانين خاصة حول هذه الحماية، واعني بذلك القانون الدولي الانساني الذي يحمي المدنيين غير المحاربين في مناطق الحروب والمنازعات الدولية أثناء الحروب الدولية والنزاعات الداخلية[1] .

ويجد المتتبع لتاريخ الحروب والنزاعات المسلحة ان ثمة انتهاكات خطيرة لهذا القانون، وبشكل مقصود احيانا. ونحاول في هذه الدراسة ان نتتبع امكانية حماية المدنيين في العراق في ظل وجود ظاهرة قديمة حديثة، وهي وجود المرتزقة،او مايطلق عليه حاليا الشركات الامنية

الخاصة،والتي باتت تمارس اعمالا كانت تقع من صميم واجبات الدولة، التي لها وحدها حق احتكار امتلاك القوة المسلحة بشكل مشروع بما انعكس على الدور العسكري والامني للدولة،حيث تبدلت الحال بعد دخول اطراف جديدة مثل الشركات العسكرية والامنية الخاصة، فلم تعد الدولة الجهة الوحيدة التي تحتكر توفير الامن والصرف عليه بعد ان كان المجال العسكري يعد من صميم مهام الدولة التي لايمكن ان تتخلى عنها، وتتركز سمة السيادة الاساسية في احتكار الحكومة الوطنية لاستخدام وسائل الاكراه المتمثلة في تكوين القوات المسلحة والشرطة والقوات النظامية الاخرى وادارتها واستخدامها.ولكن بعد انتهاء الحرب الباردة بدأت الشركات العسكرية والامنية الخاصة تزحف تدريجيا على مجالات نفوذ الدولة التقليدية في المجال الامني (ثم العسكري)وتستولي عليها بتنازل من الدولة ،وفي بعض الحالات بتشجيع منها.هذه الشركات تعمل بجد الآن في دول عديدة من بينها العراق وافغانستان بعد احلالهما[2]، وهذا يتطلب ايضا معرفة ماهية وواجبات وجنسيات هذه الشركات، اضافة الى علاقتها الوظيفية مع القوات المحتلة بشكل خاص، وعلاقتها السياسية و(الايديولوجية)مع البيت الابيض والحزب الجمهوري الامريكيين اضافة الى وضعها القانوني،او ما اصطلح علية توهيما بالفراغ القانوني المتعمد الذي تعمل فيه.خاصة بعد عولمة هذا النشاط،الذي انتشر على المستويين الرأسي والافقي، من حيث المهام ومن حيث التوسع الجغرافي.وتغير طبيعة النشاط التنظيمية ،إذ أدرجت الشركات التي تعمل في هذا المجال في اسواق الاوراق والاسهم المالية[3].وتم تناول ذلك في مقدمة وخمسة مباحث، تناول الأول: الشركات الأمنية كشكل جديد للمرتزقة حسب المواثيق الدولية، والثاني: :المهام الموكلة لها، والثالث: مشاركتها في العمليات القتالية الى جانب قوات الاحتلال الأمريكي، والرابع: علاقتها مع الحزب الجمهوري واليمين الامريكي، والخامس: وضعها القانوني،اضافة الى خاتمة احتوت اهم النتائج التي توصل اليها البحث.

## المبحث الأول: الشركات الأمنية شكل جديد للمرتزقة حسب المواثيق الدولية

لقد عرف التاريخ حروب المرتزقة بشكل كبير خلال الحروب الاوربية، لدرجة ان ملوكا وأمراء في اوربا اعتمدوا عليهم بشكل شبه تام في حروبهم،وغالبا ما كانت النتائج مأساوية،الأمر الذي حدى بمفكر وسياسي مثل نيقولا ميكيافللي ان هاجم دورهم والاعتماد عليهم،وطالب بتكوين جيوش وطنية،لاتحارب من اجل المال،بل من اجل قضية سامية تمتلك مبررات ودوافع ومقومات الانتصار فيها ولها. ولقد اختفت هذه الظاهرة بظهور الدول القومية الحديثة في اوربا،لتطل علينا من جديد جيوش المرتزقة،لكن بثياب معاصرة.

ان الشركات الامنية العاملة في العراق لاتمتلك اية صفة قانونية تعطيها الحق في القيام بعمليات عسكرية من أي نوع كان اللهم الا صفة الارتزاق الذي تقره السياسة الامريكية وتمنعه القوانين والاعراف الدولية الحديثة.

والمرتزق .كما عرفته المادة(47) من البروتوكول الاول الملحق باتفاقية جنيف لعام 1977م هو:من يجري تجنيده،محليا او في الخارج، ليقاتل في نظام مسلح، ومن يشارك فعلا ومباشرة في الاعمال العدائية ، ومن يكون حافزه الاساسي من الاشتراك في القتال الرغبة في تحقيق مغنم شخصي ،وليس من رعايا طرف من اطراف النزاع ولا مواطنا في اقليم يسيطر عليه احد اطراف النزاع، وليس عضوا في القوات المسلحة لأحد اطراف النزاع ،وليس موفدا في مهمة رسمية من قبل دولة ليست طرفا في النزاع بوصفه عضوا في قواتها المسلحة[4].

أن الفقه الدولي اعتبر هذه الشركات والعناصر التي تعمل فيها من قبيل المرتزقة، ويتضح ذلك من تعريفات اتفاقية الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة وحتى فقهاء القانون الدولي الذين ركزوا شروحهم على المرتزقة، ونحن نرى أنه لا يوجد فرق بين المرتزقة وتلك الشركات بل أنها شركات للمرتزقة . ويتضح ذلك من المهام التي تقوم هذه الشركات عن طريق عناصرها من ممارسة الأعمال التي تقتصر علي الجيوش فهي تشترك في القتال في نزاعات دولية أو داخلية. فمهام هذه الشركات وعملها لا يختلف عن عمل المرتزقة في شيء بل هو نسخة متطورة من عمل المرتزقة وأكثر اتساعا وشمولا من المرتزق، وعلى ذلك نستطيع القول أنها نسخة متطورة من المرتزقة استعانت بالتقدم العلمي والتكنولوجي لتطوير نفسها وبالتالي فلا فرق بينها وبين المرتزقة في شئ، بل على العكس فأنها أخطر من المرتزقة لإمكانياتها الواسعة والمتقدمة والمتطورة[5]،والنتائج الخطيرة التي تحدثها.

ونتيجة للانتهاكات والخروق الكبيرة والمتعددة التي ارتكبها المرتزقة وللتنديد الذي قام به المجتمع الدولي ضد افعالهم، فقد اكتسبوا سمعة سيئة وادرجت اعمالهم ضمن الافعال غير المشروعة والاجرامية [6].وبذلك فاستخدامهم حرمته الامم المتحدة حيث ادان مجلس الامن تجنيدهم لاسقاط حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة عام 1967 وقرار مشابه عام 1973 ،في الوقت الذي اقرت فيه الامم المتحدة واعترفت بالمقاتلين والمحاربين والمقاومة الوطنية التي اصبحت تعامل وفق قواعد القانون الدولي،وكذلك ورد هذا التحريم في اتفاقيات جنيف،(المادة27) من البروتوكول الاضافي الاول لعام 1949 ،الذي حرمهم من حق المطالبة بحق العسكري او بوضع اسير الحرب، ليحاكموا كجناة في الدول المتضررة[7] . وقد أصدرت الجمعية العامة للامم المتحدة قرارات تدين وتندد بممارسات المرتزقة خاصة ضد الدول النامية وحركات التحرر الوطني منها القرار الصادر في 1986/12/4بشأن المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان ولإعاقة ممارسة الشعوب لحقها في تقرير المصير، الذي أكد أن الارتزاق يشكل

تهديدا للسلم والأمن الدوليين ويخالف المبادئ الأساسية للقانون الدولي وأدان هذا القرار تزايد اللجوء إلي تجنيد المرتزقة وتمويلهم وتدريبهم ونقلهم واستخدامهم لأنها تقوض الاستقرار في الدول النامية، ونددت بأي دولة تلجأ إليهم أو تساعدهم . وفي1989/12/4م إقرت الجمعية العامة الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم، وأكدت هذه الاتفاقية أن أنشطة وتجنيد واستخدام المرتزقة تنتهك مبادئ القانون الدولي مثل المساواة في السيادة والاستقلال السياسي والسلامة الإقليمية للدول وحق الشعوب في تقرير مصيرها واعتبرت ما سبق جرائم ذات اختصاص عالمي ينبغي محاكمة أو تسليم من يرتكبها. وكذلك القرار رقم (112/52)الصادر عن الجمعية العامة للامم المتحدة في (1997/12/12م) بشأن استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصيرالذي أكدت فيه الجمعية العامة خطورة المرتزقة وعدم شرعية تمويلهم أو تدريبهم أو حشدهم أو نقلهم أو استخدامهم لمخالفة ذلك لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ وأهداف ولقواعد القانون الدولي[8].

وقد حرمت(الارتزاق) وتحاسب عليه القوانين الوطنية لبعض الدول، فالقانون الألماني يعرض كل ألماني للحبس إذا حمل السلاح لصالح جهة أجنبية[9].

واساس الشركات الامنية الخاصة هو وجود اشخاص يحتاجون الى الحماية مما يقع خارج المنظومة الحكومية, وحماية شركات ومؤسسات من هذا القبيل، فتم اللجوء الى الحرس الخاص، وهو عمل يقوم به اشخاص مدربون وذوو خبرة وقدرة، خاصة من اولئك الذين سبق لهم العمل في المؤسسات العسكرية والامنية. فتطور هذا النشاط لتقوم به شركات متخصصة عرفت لاحقا بالشركات الامنية الخاصة.

لقد عمت هذه الظاهرة معظم دول العالم بما في ذلك الدول العربية، الا ان وجودها في العراق له صفة الخصوصية مختلفا بذلك عن كل دول العالم، حيث يعد العراق اكثر دولة عانت،ولا تزال،من وجود هذه الشركات، بل ان وجودها في العراق هو الذي كشف ما خفي من دورها القتالي بشكل سافر، بعد ان كان غير ظاهر للعيان امام المواطن العادي واستقطبت هذه الشركات الأضواء وأصبحت محل إهتمام الرأي العام في 16ايلول 2007، عندما قام مسلحون من شركة بلاك ووتربقتل 17 مدنيا عراقيا في ساحة النسور في بغداد دون وجود ما يبرر ذلك[10]. إن السكان في العراق يعانون من التهديد المستمر لأرواحهم وأموالهم وكراماتهم وإنسانيتهم جراء ممارسات هذه الشركات بشكل لم يسبق له مثيل في التاريخ المعاصر. وقد ازدهر عمل هذه الشركات لوجود زبائن يبحثون عن خدماتها من شركات دولية تسعى للفوز بعقود ومنظمات الاغاثة الدولية والشركات الاعلامية،اضافة الى الدول وفي مقدمتها الولايات المتحدة الامريكية التي اصبحت زبونها الرئيسي ، حيث اناطت بها اعمالا كثيرة كان الجيش يقوم بها في السابق[11]،ويقع العراق في قلب هذه التجارة الطائلة الارباح المنتشرة في جميع ارجاء

الارض من كولومبيا الى افغانستان [12]. وتوسع عملها ليشمل الامم المتحدة(بما يتناقض مع فراراتها سالفة الذكر) حيث نجد ان عمليات حفظ السلام التي قامت بها المنظمة في التسعينات ادت فيها هذه الشركات دورا مهما[13].وتطور عمل هذه الشركات في العراق وتوسع الى الحد الذي تطلب ان توجد لها اتحادا باسم (اتحاد الشركات الامنية العاملة في العراق)[14] ،رغم انتمائها الى جنسيات مختلفة من امريكية وبريطانية واوغندية وفلبينية وقبرصية ورومانية وتشيكية[15] ونيبالية وهندية واوكرانية[16] والمانية وجنوب افريقية وعراقية،وغيرذلك حتى بلغ عددها(310)شركات[17].

إن ظهور هذه الشركات يعد بمثابة انقلاب في الشؤون الامنية والعسكرية، فهذه الظاهرة سوف تحدث تغييرا هائلا في الطريقة التي سيتم بها تنفيذ الحروب مستقبلا ورغم وجود سوابق تاريخية إلا أن هذه الظاهرة لم نشهدها منذ حوالي (250) عاما[18].

## المبحث الثاني: المهام الموكلة للشركات الامنية الخاصة العاملة بالعراق مع قوات الأحتلال الأمريكي

ان هذه الشركات تتخذ اشكالا مختلفة، ولها مهام متباينة ايضا، حسب المجال والظروف التي تعمل فيها،وهي قد تطورت تاريخيا من حيث شكلها وتنظيمها ومهامها واسلوب عملها ووضعها القانوني.ويهمنا هنا المهام التي تقوم بها هذه الشركات في العراق، وأهمها[19]:.

1. الامن الشخصي للافراد والموظفين الامريكيين والاجانب والبعثات الدبلوماسية الامريكية والاجنبية.
2. خدمات المرافقة.
3. توفير خدمات الاتصال والمواصلات.
4. ادارة الازمات وحالات الاختطاف.
5. الاستشارات الامنية وتقدير المخاطر.
6. تأمين المواقع والمنشآت الدبلوماسية والشركات المدنية المنخرطة في اعادة اعمار العراق.
7. توفير الحماية الالكترونية وقواعد البيانات.
8. تطوير انظمة الحماية والرقابة.
9. الدعم اللوجستي والاسناد.
10. مرافقة قوافل الامدادات والاغذية لجيوش الاحتلال.
11. تولي ومتابعة تنفيذ العقود التي تدخل في باب الاعمار،حيث تكلف بالقيام بأعمال ادارية ووكالات لتنفيذ مهام المتعاقد الذي يخشى تنفيذ اعماله بشكل مباشر.

وهذه مهام تعجز بعض الجيوش والدول عن القيام بها، لذلك نرى هذه الشركات اصبحت تمتلك اجهزة استخبارية خاصة بها[20] بعيدة عن رقابة الدول المستأجرة لها، يضاف لذلك ان بعض الشركات مثل شركة بلاك ووتر اصبحت تضع قواعد مستجدة لعمليات ادارة الحرب وقواعد الاشتباك والقتال حسب اهوائها،ولم تتورع عن الاعلان عن استضافتها المؤتمر العالمي للقوات الخاصة، هذا المؤتمر الذي تضمن حلقات عمل بمعنى ورش للتدريب حول موضوعات اثارت عجب المراقبين من قبيل :حل أزمات الرهائن، ورسم معالم شخصيات الانتحاريين، والجوانب السايكولوجية للمواقف الحرجة ولعمليات الحوادث البالغة الخطورة[21].

وضمن هذا الاطار فقد طالب برلمانيان بريطانيان بتحقيق حول اخفاء معلومات استخبارية هامة عن الجيش البريطاني حصلت عليها شركة امنية بريطانية في البصرة عن الجيش البريطاني نفسه. ويقول احد منتسبي الشركة لقد بلغنا بعدم التحدث عن اية معلومات يمكننا جمعها، وعدم نقلها الى الجيش البريطاني، وذلك عندما كانوا يتنقلون يوميا بين مراكز الشرطة في البصرة، مفسرا ذلك بأن رؤساءة،وربما وزارة الخارجية نفسها كما يقول، لايريدون كشف حجم الفساد داخل الشرطة العراقية والخرق الذي تتعرض له من قبل الميليشيات[22].

ما سبق يثير كثيرا من الشكوك حول تدخل هذه الشركات في الصراعات الداخلية من خلال علاقاتها مع الميليشيات ،التي تم بناء بعضها بمساعدة الشركات الخاصة مثل ميليشيا(حركة الوفاق الوطني) البالغ عدد افرادها (2000) شخص والتي تم انشاؤها وتدريبها وتأهيلها من قبل شركة بريطانية. ويتضح التداخل بين هذه الميليشيا والشركة البريطانية من خلاص العقد الذي تم لهذه الشركة بوساطة احمد الجلبي رئيس هذه الميليشيا لحماية المنشآت النفطية ، وتعيين كثير من افراد الميليشيا التابعه له في هذه الحمايات[23]، وتأسيس شركة امنية تابعة للوفاق الوطني بإسم (أبابيل)، عثر في مقرها، اثناء تفتيش شارك فيه الجيش العراقي على اسلحة امريكية محظورة وبكميات كبيرة[24]،كما ان شركة بلاك ووتر . حسب تحقيق فيدرالي امريكي . وجد لديها ما يكفي من الادلة لإدانتها بتهريب اسلحة غير مرخصة الى العراق تم بيعها في السوق السوداء وصلت الى من تصفهم الولايات المتحدة بمنظمات ارهابية[25].

## المبحث الثالث: مشاركة الشركات الأمنية الخاصة في العمليات القتالية الى جانب قوات الاحتلال الأمريكي

قال بيتر سينجر المحلل بمعهد بروكينجز والذي ألف كتابا عن الشركات العسكرية الخاصة: ((ان الولايات المتحدة بحاجة كبيرة الى القوة البشرية لكنها لا تملكها في قواتها المسلحة القائمة على التطوع ولا يمكن ان توفرها لها الدول المتحالفة))[26]. فقيام الادارة الامريكية عام 1990م بخفض عدد القوات المسلحة من جهة،وتبني (استراتيجية الهيمنة) التي وسعت من الالتزامات العسكرية الامريكية على الساحة العالمية من جهة اخرى ،كان دافعا اساسيا للاعتماد على القطاع الخاص حيث تبنى وزير الدفاع الامريكي السابق دونالد رامسفيلد سياسة جديدة يبعد من خلالها البنتاغون و يحرره من البيروقراطية التي باتت . حسب تعبيره . تهدد الامن القومي الامريكي وذلك بالاعتماد على القطاع الخاص،أي الشركات الامنية الخاصة [27]، حيث قال: ((أننا نواجه اليوم عدوا خطيرا يهدد أمن أمريكا وكل من يرتدي الزى العسكري ربما ينصرف ذهنكم إلي أحد الطغاة في العصور السا بقة ولكنه يحيا بين ظهرانينا أنه البيروقراطية التي تغتال وزارة الدفاع.. وأنا لا أنوي مهاجمة البنتاجون بل تحريره من ذاته))[28]، وفي صيف 2002م أزاح رامسفيلد الغموض الذي ورد في الخطاب السابق تحت عنوان التحول الثوري بالعسكرية الأمريكية فقال((لقد قررت تبني نموذج تجاري بالبنتاجون يعلن الحرب علي النمط البيروقراطي لنرتدي ثوب المغامرين الرأسماليين))[29] . وجاء ذلك لاعتبارات مختلفة أبرزها الحرفية والكفاءة التي يتمتعون بها وسرعة تعبئتهم لأداء المهام التي تطلب منهم دون الدخول بإجراءات بيروقراطية وإجرائية تأخذ وقتاً طويلاً حتى يتم تجنيد قوة محاربة،وبذلك تتحول الحرب الى 'مقاولات' بين البنتاجون وبين تلك الشركات . كما يرى ديك تشيني نائب الرئيس الامريكي السابق . بحيث يؤدي ذلك إلى تخفيف عبء الكثير من المهام عن كاهل الجيش بإسناد الكثير من المهمات التي تقوم بها القوات النظامية التي تخوض حرب مثل حرب العراق إلى شركات خاصة، تمارس نشاطها تحت أشراف وتنسيق من القوات والمخابرات الأمريكية[30].وكان ذلك نتيجة للاخفاق البيروقراطي والسياسي لمواجهة بعض التهديدات التي يمكن للقطاع الخاص التعامل معها بمرونة اكبر من القوات الحكومية ،ولكن ذلك يأتي على حساب القيم الديمقراطية التي تركز على مفاهيم المسائلة والشفافية حيث تستخدم الدول الشركات العسكرية والامنية الخاصة لكنها تظل بمنأى عن المراقبة التشريعية[31].

وهكذا اصبح الجيش الامريكي يعتمد عليها للقيام بعمليات هي من صميم واجباته بعد ان اخذت الولايات المتحدة تعتمد على المصادر الخارجية والقطاع الخاص بعيدا عن المصادرالوطنية المتمثلة بالقوات الوطنية الرسمية المسلحة والمعتمدة دستوريا ، واسناد جوانب من مسؤولية تأمين العراق اليها بدلا من مواجهة الحاجة التي باتت تدعو الى مزيد من الجنود

النظاميين. ويطلق المسؤولون الامريكيون على شركة بلاك ووتر (الشريك الصامت) حيث تصول وتجول في عرض العرق وطوله.هذا الشريك الذي قال عنه ديفيد بتريوس القائد الامريكي في العراق . امام لجنة من مجلس النواب (الكونغرس). ان وجوده مهم جدا لتنفيذ المهمة الامنية في العراق حيث ان بعض العمليات العسكرية المهمة في العراق ما كانت لتتم بدونه[32]. لقد اصبحت (شركة بلاك ووتر)حاليا ينطبق عليها وصف احد المسؤولين بوزارة الدفاع الامريكية . لدور هذه الشركات في فيتنام وهي حالة فيها شبه من الحالة العراقية . بأنها (جيش امريكا الصغير)، الذي يسد فراغا تركته الحكومة الامريكية دون ان تعترف بذلك[33]. حيث يقوم . كما يذكر ممثل بريطانيا السابق في العراق . بأعمال لاتقوى الجيوش على القيام بها من ناحية، ويمنح الفرصة للجيوش للقيام بواجباتها[34] القتالية (في مقاتلة المسلحين)بشكل افضل بدلا من حراسة المخازن ومرافقة القوافل[35]. ولتغطية العجز الامني الذي حصل بعد انسحاب الكثير من الجيوش المتحالفة من العراق[36]، الى الحد الذي دفع بالرئيس الامريكي السابق جورج بوش الى الدعوة الى انشاء(وحدة احتياط مدني) من المتطوعين تعمل على نحو شبيه بالاحتياطي الغرض منها تخفيف العبء عن كاهل القوات المسلحة وتوظيف المدنيين الامريكيين الذين يتمتعون بمهارات دقيقة للخدمة في مهمات خارجية منها مواجهة الارهاب[37]، وهذا الاحتياطي مثله أكثر من 35 ألف جندي لا يحملون الجنسية الأمريكية في الجيش الامريكي[38]،اضافة الى اكثرمن (175000) من منتسبي الشركات الامنية في العراق في حين ان عدد الجنود النظاميين الامريكيين يبلغ(150000)[39]، وفي مقدمة هذا الاحتياطي تأتي شركة بلاك ووترالتي اشاد الرئيس بدورها وشكرها على ما قدمته من (خدمة ثمينة) لكادر الإدارة الامريكية في الخارج ومقدرا الخدمة و(التضحية )التي قدمتها في (حماية حياة الناس)[40].

وتأتي اهمية هذه الشركات بالنسبة للجيش والادارة الامريكية، ايضا، من ان قتلاها لايحسبون ضمن الخسائر الامريكية مما يرفع الحرج عنها امام الراي العام الامريكي الذي يتاثر بعدد هؤلاء القتلى مما يدفعه الى المزيد من المعارضة للحرب في العراق، بالاضافة الى ان الجرائم التي ترتكبها لاتوثق ولا (تحسب) ويمكن التنصل من تبعاتها القانونية والسياسية[41]، خاصة عند القيام بعمليات قذرة تخشي فعلها في العلن لما فيها من مخالفات جسيمة للقانون الدولي والقيم الأخلاقية[42]، والتنصل من الالتزامات التي يفرضها القانون الدولي على الدول المحتلة تجاه الدول الواقعة تحت الاحتلال. أن ذلك يحقق للبنتاجون أفضل وسيلة للهروب من كافة القوانين التي تدينهم وتحملهم المسؤولية القضائية لأنهم يقومون بعمليات قذرة يرفض العسكريون النظاميون القيام بها لتعارضها مع القيم الإنسانية وشرف الخدمة العسكرية[43].

لقد امتلكت شركة بلاك ووتر نفوذا واسعا ومكانة خاصة لدى الادارة الامريكبة السابقة، نفوذا ورط الجيش الامريكي بالقيام بعمليات لاتتناسب مع اهدافه وواجباته، فعلى سبيل المثال فان الحرب التي شنت ضد مدينة الفلوجة، هي في الاساس ، انتصار لشركة بلاك ووتر وانتقاما لها بعد ان قتل اربعة من منتسبيها واحرقت جثثهم وسحلت في الفلوجة، ثم علقت جثتان اسفل احد الجسور، فجاء الرد الامريكي عنيفا متمثلا في تدمير الفلوجة وقتل وتشريد الالاف من

المدنيين العزل، بالمشاركة مع مرتزقة شركة بلاك ووتر، بالاتجاه نحو زيادة خصخصة الحرب بدلا من تقليل الاعتماد على المقاولين المأجورين[44]الذين يعملون بطريقة يصعب التمييز بينها وبين القوات النظامية المسلحة، ولا سيما قوات العمليات الخاصة[45]خاصة ان عناصرها يرتدون ملابس عسكرية لايفرقها عن ملابس الجيش الامريكي الا عدم وضع شارات تدل على الرتب العسكرية[46].

## المبحث الرابع: علاقة الشركات الأمنية الخاصة مع الحزب الجمهوري واليمين الامريكي

يصف كاتب امريكي شركة بلاك ووتر بأنها تكاد تكون ذراعا عسكريا للحزب الجمهوري الامريكي، فهذه الشركة . الى جانب الاستثمار المالي في الحرب . لها توجهات سياسية وايديولوجية تتناغم مع توجهات الادارة الامريكية السابقة، فرئيس الشركة قال:((مهمتنا الاولى هي دعم الامن القومي والسياسة الخارجية للولايات المتحدة ولا يمكن ان نؤدي خدمة لاية جهة اذا كانت تعارض هذا المبدأ)). كما تمتلك هذه الشركة عدد من القساوسة للتاكيد . بالطبع . على دعم الجانب السياسي والايديولوجي لدى منتسبيها[47].

ان مؤسس الشركة المليونر الامريكي(أريك برينس) ذو توجه محافظ وينحدر من اسرة ثرية معروف عنها تقديم تبرعات وتمويل ضخم للحزب الجمهوري، وساهمت الشركة في فوز الجمهوريين في انتخابات الكونغرس ولاحقا في الانتخابات الرئاسية التي اوصلت جورج بوش الابن الى البيت الابيض، وهو الرئيس الامريكي الذي سطع في عهده نجم شركة بلاك ووتر[48]. اما رئيس الشركة . الضابط السابق في البحرية الامريكية . فتصفه وسائل الاعلام الغربية بأنه اصولي مسيحي وهو من عائلة جمهورية لها نفوذ وتأثيرفي نشاط وفاعلية الحزب الجمهوري الأمريكي وفي الحياة السياسية[49].وليست شركة بلاك ووتر منفردة بنشاطها السياسي فقد ساهمت مع شركات اخرى في تمويل اعمال اللوبي والحملات الانتخابية، ففي عام 2000م دفعت عشر شركات 32مليون دولار لأعمال اللوبي،كما صرفت 17 شركة 12،5مليون دولار على الحملات الانتخابية بين عامي 1999.2002م[50].

ويبدو ان العلاقة بين الرئيس الامريكي جورج بوش وبين شركة بلاك ووتر تحديدا دون غيرها من الشركات هي علاقة تاريخية وثيقة لذلك فهو يكيل لها المديح . كما اسلفنا . ويقف الى جانبها امام الكونغرس مستخدما صلاحياته الدستورية دفاعا عنها، فقد استبق تحقيقات السلطة التشريعية . بعد حادثة ساحة النسور سالفة الذكر- برسالة الى المدير التنفيذي لشركة بلاك ووتر (يأمره) فيها بعدم الادلاء باي معلومات الا بإذن منه شخصيا، وهي سقطة خطيرة وتدخل سافر لصالح طرف مدان فعلا[51]. كما هدد البيت الابيض باستخدام الفيتو اثناء مناقشة الكونغرس

مشروع قانون مجلس النواب رقم (5658) الذي يحظر استخدام الشركات المتعاقدة مع وزارة الدفاع من استجواب المعتقلين لدى الجهات الامريكية في العراق، ويقيد استخدام حراس الامن الخاصين في مناطق الحرب بعد تورطهم في مقتل مدنيين عراقيين وارتكابهم اساليب مشينة ضد المعتقلين في سجون الاحتلال مثل سجن ابو غريب وغيره، لأن ذلك .كما يرى البيت الابيض . يشكل خطرا يؤدي الى الحد من قدرة الولايات المتحدة بشكل مفرط في الحصول على المعلومات اللازمة لحماية الامريكيين من الاعتداء[52].

وسعت الادارة الأمريكية الى ابعاد نشاط هذه الشركات عيون الرقابة التشريعية بانتهاج سياسة سرية العقود المبرمة معها مما جعلها اقرب الى المؤسسات الوهمية (الشبح) او هي جيش الظل، للحد الذي تعذر فيه مسائلتها امام اية وكالة قضائية فيدرالية امريكية[53]. ولم تذهب الادارة الجديدة بعيداعن هذا الموقف ، فقد صرحت وزيرة الخارجية هيلاري كلينتون، انه عليهم . قدر المستطاع . تقليل الاعتماد على هذه الشركات ، مقرة في الوقت ذاته بأنه من غير المرجح التمكن من الذهاب لغاية منعها من العمل[54].

## المبحث الخامس:الوضع القانوني للشركات الأمنية الخاصة العاملة بالعراق

من أهم القضايا التي يثيرها استخدام الشركات العسكرية والأمنية الخاصة وعملها, لاسيما في مناطق النزاع, قضيتا إمكانية مساءلة هذه الشركات وكيفية مراقبتها, إذ إن القواعد التنظيمية الوطنية التي تحكم هذه العلاقة ما زالت نادرة الوجود. وعلى الدول أولاً أن تلعب دوراً باعتبارها طرفاً متعاقداً, فالاختيار الملائم وتحديد الإجراءات والمعايير اللازمة للتعاقد والإشراف يمكن أن يساعدان على تعزيز احترام هذه الشركات والعاملين فيها لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. ويمكن ثانياً لكل من الدولة التي يجري العمل على أراضيها والدولة المصدرة للخدمة النظر في وضع قواعد تنظيمية من أجل تعزيز المراقبة والمساءلة[55].

ويعد العراق الدولة الاولى في العالم من حيث عدد هذه الشركات وكثرة مهامها والوحيدة في العالم التي تتمتع فيها الشركات الامنية الخاصة بالحصانة في مواجهة القوانين المحلية، فقد اصدر(بول بريمر)الحاكم المدني الامريكي في العراق :القرار رقم (17) في 27 حزيران 2004 وقبل يوم من انتهاء مهمته في العراق . منح بموجبه هذه الشركات حرية العمل لتأدية مهامها، بإعتبارها توفر خدمات الحماية، كما منحها حصانة قضائية ضد ملاحقة القانون العراقي، واعتبر قراره هذا ملزما ضمن القوانين العراقية، بحيث يكون افرادها بمنأى عن الاعتقال والاحتجاز[56].وقال تيموثي ميلز رئيس الغرفة التجارية الأمريكية في العراق والمحامي الموكل عن شركات أمن خاصة وعن الحكومة العراقية ((لا يوجد بلد آخر في العالم اليوم تعمل فيه

شركات الأمن الخاصة في حصانة من القوانين المحلية.."وأضاف"..لم ترفع أي دعوى جنائية.. بحق موظف أو شركة أمن خاصة في الولايات المتحدة.))[57]

وقد أظهرت سلسلة من أحداث اطلاق النار ان الشركات تعمل في اطار قليل من الضوابط أو الاشراف، فرغم كون الاتفاقية الامنية بين العراق والولايات المتحدة بعد الأحتلال تعطي الحكومة العراقية القدرة والصلاحية لمحاسبة هذه الشركات، ورغم اعلان مسؤول امريكي رفيع المستوى في وزارة الخارجية ان بلاده "لن تجدد" عقدها مع شركة بلاك ووتر الأمنية وذلك عندما ينتهي مفعول العقد، ولا سبيل لتجديده طالما أن الحكومة العراقية ترفض منحها ترخيصا جديدا للعمل في البلاد [58]، ورغم اعلان الحكومة العراقية وتصريح رئيس الحكومة بإلغاء عقد بلاك ووتر، رغم كل ذلك فان عقدها في العمل جدد بأمرمباشروقعه السفير الامريكي[59]، ورغم تصريح وزير الدفاع الامريكي السابق دونالد رامسفيلد:بـ ((ان العراق دولة مستقلة وذات سيادة لها قوانينها التي تحكم بها))[60]. رغم كل ذلك ظلت هذه الشركات تتمتع بالحصانة الفعلية. وقد اعترف الرئيس السابق جورج بوش بحقيقة المسؤولية عن هذا الوضع عندما قال: ((في نهاية المطاف فأنه بوصفه القائد الاعلى للقوات المسلحة هو المسؤول عن سلوك المتعاقدين العسكريين الذين استخدمتهما وزارتي الدفاع والخارجية الامريكيتين في العراق وغيره من بؤر التوتر في العالم لأنه هو المسؤول عن استئجارهم))[61].

ان هذه الشركات الامنية . وبدعم امريكي . تعمل في(فراغ قانوني) ليس امام الضحايا من سبيل للاقتصاص منها[62]. وقد اشار التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية لسنة 2006م الى دراسة اجريت على ستين عقدا لهذه الشركات في العراق ،ظهر انها جميعا لم تنص على اية التزامات ينبغي ان يراعيها هؤلاء المرتزقة فيما يخص حقوق الانسان او حتى الفساد[63]. فالشركات الامنية الخاصة من قبيل شركة بلاك ووترتعمل في (فراغ قانوني)،ومعفاة من ملاحقة القوانين،ومن دون رقابة واضحة من قبل المسؤولين الامريكيين[64]،ولا تخضع لأي قانون ينظم نشاطاتها، فهم متعاقدون يتمتعون بحصانة قانونية لايستطيع القضاء العراقي ملاحقتهم ، وهم فوق القانون لاتسري عليهم الانظمة الامريكية ولا القوانين الدولية[65]،وقد وصل بها الاستهتار بالقوانين ومقدرات الشعوب ،ان يكون اطلاق النار على المدنيين العزل"على سبيل المتعة" من قبل أحد رؤساء هذه الشركات كما قال موظفون من "تريبل كانوبي"، وهي شركة أمنية أخرى وقد طردوا بسبب هذا الإعلان. وفي عام 2006، نشر موظفون من "إيجيس"، وهي شركة أمنية أخرى، "شريط فيديو" على شبكة الإنترنت يُظهرهم وهم يطلقون النار على المدنيين[66].

ووفقا للقانون الأمريكي تخضع الشركات الأمنية الخاصة التي تعمل لصالح وزارة الدفاع للقانون الأمريكي ، أما تلك التي تعمل لصالح وزارة الخارجية فلا تخضع له[67]. ولولا الضجة الاعلامية الواسعة ، لما كان قتلة المدنيين في ساحة النسورينتظرون محاكمتهم امام القضاء

الامريكي حيث سيواجه المتهمون الخمسة . في حالة الادانة . عقوبة السجن لعشرة اعوام عن كل جريمة قتل والسجن 30 عاما على انتهاك قانون استخدام السلاح[68] الا ان القضاء الامريكي برأهم من التهم المنسوبة اليهم[69] ومثل هذه المحاكمات يشترط فيها التطابق بين التحقيقات التي تجريها الحكومة العراقية مع التحقيقات التي يجرها مكتب التحقيقات الفيدرالي الامريكي(ف بي آي)، وهو مطلب بعيد المنال. ولكن المطروح دوما هو كم عدد الذين طبقت بحقهم هذه العقوبة، رغم تطبيق بعض العقوبات على جنود امريكيين ،الا ان منتسبي الشركات الخاصة رغم عددهم الكبير بالعراق وما يقترفون من انتهكات لم يتم توجيه تهمة الا إلى اثنين فقط، أحدهم طعن زميله وآخر كانت بحوزته صور إباحية لطفل في سجنه في أبو غريب ، إلا أنه لم تتم إدانه أي من المتعاقدين العسكريين[70]،على الرغم من كثرة عمليات القتل الفردية والجماعية التي يتعرض لها المدنيون العزل في العراق. حيث خلصت تقارير الجيش الامريكي من موقع حادث اطلاق النار في العاصمة بغداد . ساحة النسور . الى ان حراسها فتحوا النار دون داع وأفرطوا في استخدام القوة، وان المدنيين الذين أطلقوا عليهم النار كانوا عزلاً لا يحملون سلاحا يردون به النار. كما لم يفتح اي من أفراد الشرطة العراقية او اي من أفراد قوات الامن المحلية النار عليهم[71].ويشير تقرير اعدته لجنة تقصي الحقائق لمجلس حقوق الانسان التابع للامم المتحدة، الى ان (5%) فقط من مخالفات هذه الشركات في كل من العراق وافغانستان تم عرضها امام القضاء وكانت الاحكام فيها مخففة لا تتناسب مع حجم الجريمة[72] .

وهذا الوضع القانوني الشاذ مدعوم بآراء قانونيين في الادارة الامريكية فقد قال استاذ القانون الدولي في جامعة فاندربيلت في تينيسي (جنوب) مايكل نيوتن ان: ((الدول التي ينتمي اليها العاملون في هذه القوات هي الوحيدة المخولة محاكمة مواطنيها))[73].

ويقول الخبير القانوني السابق في وزارة الخارجية الاميركية واستاذ القانون الدولي في واشنطن بول وليامز ان قانون الحصانة شرعي مئة في المئة ويبقى ساري المفعول طالما ان الحكومة العراقية لم تعدل القانون بقانون واضح آخر .ويمكن للعراق ان يجري هذا التعديل. الا ان مثل هذا الاجراء قد يثير اعتراضا من الولايات المتحدة التي تحتاج الى عناصر امنيين خاصين. ويقول لو كانت الشركات الامنية لا تتمتع بهذه الحصانة لما كانت موجودة في العراق.وفي اي حال ان تعديلا محتملا للقانون لا يمكن ان يكون له مفعول رجعي بشكل يشمل تبادل اطلاق النار الذي قتل فيه مدنيين[74].اما بعض المحاولات التي قام بها مجلس النواب الامريكي (الكونغرس) للتقليل من هذه الانتهاكات فقد اصدمت بالموقف المتعنت للادارة الامريكية المساند لهذه الشركات،منه على سبيل المثال حث وزارة الدفاع على اصدار تعليمات تتيح مقاضاة الشركات بموجب القوانين الامريكية فلم تسفر عن أي نتائج على ارض الواقع[75].اما سعي مجلس النواب لمناقشة مشروع قانون تخضع بموجبه الشركات الامنية الخاصة للقانون الامريكي

فقد ادانه البيت الابيض قبل التصويب عليه لانه ستترتب عليه نتائج سلبية وغير محتملة بالنسبة للأمن القومي الأمريكي وأنه سيزيد من الأعباء على وزارة الدفاع وسيجبرها على دعم تحقيقات جنائية يجريها مكتب التحقيقات الفيدرالي (اف بي اي) وقت الحرب. وأكد البيت الأبيض أنه يدعم جعل الشركات الأمنية الخاصة تتحمل مسؤولية أكبر[76].

في هذا (الفراغ القانوني) المصطنع يعتمد كل شيء على القيم الخاصة التي تنادي بها كل شركة على حده، وهو امر لايعتد به، لذا يجب اخضاعها لشكل من اشكال المحاسبة، والا سيكون احترام حقوق الانسان من عدمه امر خاضع لها ولاختيارها[77]،لاسيما اذا علمنا بأنها تبحث عن العناصر المدربة بعيدا عن أي اهتمام بالجانب القانوني والاخلاقي، وكثير من منتسبيها هم من جنوب افريقيا . الذين يحتلون المرتبة الثالثة بعد الامريكيين والبريطانيين . حيث تسعى إلى توظيفهم نظرا لماضيهم الإجرامي وقد حصل أغلبهم على عفو من لجنة العفو والمصالحة في بلاهم بعد المصالحة التي جرت إثر انهاء الحكم العنصري في جنوب افريقيا[78]،وكثير من منتسبيها كانوا متورطين في السابق في ايرلندا وجنوب افريقيا[79].كما تجند اعضاء الميليشات الصربية الذين ارتكبوا ابشع الجرائم في اليوسنة والهرسك ،وكذلك بعض منتسبي الجيش الاحمر الروسي وجيش المانيا الشرقية السابقين[80] وقد عبر عن هذا التوجه بأوضح صورة كلمة قالها كلونيل متقاعد في مؤتمر صحفي لشركة بلاك ووتر ،مخاطبا منتسبي شركته : ((عليكم أن تتشربوا روح الحرب والقتال، نعم، نحن بحاجة إلى محاربين يرحّبون بالكلمة القذرة الحقيرة المؤلفة من 4حروف، كلمة اقتل))[81]. وهذاالفراغ القانوني إكذوبة ملفقة،والحقيقة هي كما قال فيليب شبوري، رئيس قسم القانون الدولي باللجنة الدولية للصليب الأحمر: ((إننا نتمسك بالقول بأنه ليس هناك أي غموض أو فراغ قانوني، وليس هناك أي حصانة بالنسبة للذين يلتجئون إلى خدمات الشركات الأمنية الخاصة أو للموظّفين بها. وفي حالة حصول مخالفات، يمكن محاكمة المسؤولين في بلدانهم أو في البلدان المسجلة بها تلك الشركات أو ربما في البلد الذي ارتُكبت فيه المخالفة، ليس هناك مجال للفرار))[82].

ان المجتمع الدولي ومنظمته العالمية لم يعيروا اهمية جدية لنشاط هذه الشركات . من الناحية العملية . مما جعلها تتمادى الى الحد الذي اصبح فيه ممثل بريطانيا السابق في العراق لم يرى في حصانة الشركات اكثر من كونه وسيلة لجلب المرتزقة للعمل في العراق ، حيث قال: ((ان الحصانة ضرورية اذا اردنا اجتذاب الاشخاص المناسبين للعمل في هذا المجال))[83].ويبدو ان حصانة الشركات و(الفوضى القانونية) التي تعمل فيها لم يكونا كافيتين لحماية الشركات ومنتسبيها،لذلك تلجأ الى تهريب من يخشى وقوعه تحت طائلة القانون الى خارج العراق[84]،كما هيأت الظروف لتبديل شكلي لها في حالة رفض الحكومة العراقية تجديد عقودها ،عندما اعلنت مصادر امريكية ان منتسبي شركة بلاك ووتر وممتلكاتها في العراق ستؤول الى الشركة البديلة

التي لم تحدد بعد[85]،والبديل لـ (بلاك ووتر) هو( بلاك ووتر) نفسها ولكن بإسمها الجديد(زي xe)كما اعلنت الشركة نفسها[86] . وبذلك تكون كمن فسر الماء بعد الجهد بالماء. ومع ذلك فأن مؤسس شركة بلاك ووتر، إيريك برينس،قال(( إنه لم يتلقَّ بعد أي مؤشر على أن الشركة ستُؤمر بإجلاء عناصرها في ضوء رفض تجديد الترخيص للشركة للعمل))[87].

## الخاتمة

لقد انتشرت الشركات الامنية الخاصة في معظم دول العالم، بما فيها الدول العربية، وتخضع بداهة .كأي فرد او مؤسسة . لقوانين دقيقة وصارمة ووفق شروط تحددها الدول المسجله فيها او تلك التي يمارس فيها نشاط هذه الشركات.

لقد دخل العراق بعد الاحتلال الأحتلال الأمريكي 2003 الكثير من هذه الشركات، متعاقدة مع وزارتي الدفاع والخارجية الامريكيتين،الا ان نشاطها بات مخالفا لما جرت عليه العادة في بقية دول العالم، واهم ما يميز وضع هذه الشركات في العراق هو:.

1. كثرة العدد، سواء من حيث عدد الشركات او عدد الافراد العاملين فيها، فقد ذكرت مصادر امريكية ان هنالك (310)شركات امنية عاملة في العراق، ينتسب اليها جيوش من المرتزقة.
2. ان مهامها في العراق متعددة بدءا من غسل ملابس الجنود الى عقود تدريب الشرطة والقوات المسلحة العراقية ،والقيام بنشاطات استخبارية واستجواب المعتقلين في العراق، والقيام بعمليات قتالية الى جانب قوات الاحتلال.
3. تورطها في الصراعات الداخلية من خلال علاقاتها ببعض الميليشيات المحلية،سواء بتدريبها او تزويدها بلاسلحة،ليمس نشاطها بعض دول جوار العراق من خلال الكشف عن وصول اسلحة مفقودة من مخازن الجيش الامريكي في العراق الى مقاتلي حزب العمال الكردستاني التركي المصنف امريكيا ضمن الحركات الارهابية.
4. عدم خضوعها لاية قوانين،عراقية او امريكية او دولية، وامتلاكها الحصانة امام القوانين العراقية،وهي حصانة لم يلغها عمليا قرار الحكومة العراقية بايقاف العمل بقانون الحاكم المدني للعراق (بول بريمر). وامريكيا فهي لاتخضع للقوانين العسكرية التي تطبق على العسكريين الامريكيين،كما ان القوانين المدنية الامريكية لاتطبق عليها لممارستها النشاط خارج الاراضي الامريكية.كما ان الدعم والمساندة الامريكية جعلتها بمنأى عن قواعد القانون الدولي الانساني والقانون الدولي، حيث تقف الامم المتحدة ومجلس الامن الدولي عاجزين امام نشاطها. لقد خلقت الولايات المتحدة عن قصد ما يعرف ايهاما بحالة (الفراغ القانوني) الذي تعمل فيه هذه الشركات.

5. ان الحكومة العراقية تقف مكتوفة الايدي وعاجزة عن التصدي لتجاوزات الشركات الامنية الخاصة، بسبب الدعم الامريكي لها من ناحية، وحاجة هذه الحكومة لبعض خدمات هذه الشركات حيث لازال كثير من مسؤولي الحكومة يعتمدون عليها في امر حمايتهم.
6. ومن خلال هذه الصورة يتبين ان الخاسر الاول من ممارسات هذه الشركات هم المواطنون العراقيون . افرادا وجماعات . الذين لاحول لهم ولا قوة،امام شركات تمتلك قوة الدول من اسلحة ومدرعات وطائرات مدعومة من اقوى قوة عسكرية في العالم، قوة الاحتلال الامريكي. كما ان الطرق القانونية في البحث عن الحقوق وضعت امامها الكثير من العراقيل القانونية والاجرائية الى حد اصبحت المطالبة بالحقوق من باب المستحيلات، في ظل وجود الاحتلال وشركاته المجرمة العدوانية التي وصل بها الاستهتار بالقوانين ومقدرات الشعوب ،ان يكون اطلاق النار على المدنيين العزل"على سبيل المتعة". من قبل رئيس أحد هذه الشركات.

## الهوامش

(1) لمزيد من التفاصيل حول تعريف هذا القانون انظر، الدكتور محمود سالم السامرائي:القانون الدولي الانساني وتحـديات الموقـف السياسـي، ط1، دار ابـن الاثيـر للطباعـة والنشـر ، جامعـة الموصـل،2008، ص 19.

(2) حسن الحاج علي احمد : خصخصة الامن، الدور المتنامي للشركات العسكرية والامنية الخاصة، ط1، سلسلة دراسات استراتيجية، العدد 123 ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ظبي، 2007 ص ص 60.109.

(3) حسن الحاج علي احمد: نفس المصدر، ص 12.

(4) الدكتور محمود سالم السامرائي وشهلاء كمال الجوادي: ظاهرة الشركات الامنية الخاصة في الحروب المعاصرة، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الفكري الثاني، بعنوان( العراق وتحديات المرحلة)، مركز صلاح الدين الايوبي للدراسات التاريخية والحضارية، جامعة تكريت، 2008، ص 2 .

(5) الدكتورالسيد مصطفي أحمد ابوالخير: مستقبل الحروب، الشركات العسكرية والأمنية الدولية الخاصة، ط1، إيتـراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008، ص257.

(6) حسن الحاج علي احمد:المصدر السابق، ص 18.

(7) الدكتور محمود سالم السامرائي: ظاهرة الشركات الامنية الخاصة، المصدرالسابق، ص 2.

(8) الدكتورالسيد مصطفي أحمد ابوالخير:المصدر السابق، ص 251 . 253 .

(9) سمير عواد: جيوش الحراسات الخاصة في العراق: تقرير اخباري لصحيفة الراية منشور على الموقع
www.raya.com/site/topics/article.asp?cu_no=2&item_no=403719&version=1&template_id=48 &parent_id=42

(10) وثيقة مونترو": على الشركات الأمنية الخاصة احترام القانون الدولي، تقرير لوكالة رويترز للأنباء بتاريخ2008/17/9منشور على الموقع
http://www.masrawy.com/News/World/Reuters/2008/September/17/614194.aspx

(11) سمير عواد: المصدر السابق.

(12) صباح جاسم: الشركات الأمنية الخاصة: جيش في الظل خارج عن القانون، تقرير اخباري نشر بتاريخ 2007/9/23 على الموقع www.annabaa.org/nbanews/66/130.htm

(13) حسن الحاج علي احمد:المصدر السابق ص12.

(14) سعيد عبد الهادي: بلاكووتر.. جيش ظل من البنادق المأجورة، مقال منشور بتاريخ1 /10 / 2007 على الموقع www.inciraq.com/pages/view_page.php?id=10473/

(15) احمد عبد الجواد: مئات الشركات الامنية الخاصة تخشى رفع الحصانة، تقرير اخباري منشور على الموقع) .
www.islamonline.net/servlet/Satellite?c=ArticleA_C&cid=1225200788033&pagename=Zone-Arabic-News/NWALayout

(16) سمير عواد:المصدر السابق .

(17) شركات أمنية خاصة تحمي المسؤولين العراقيين ، تقرير اخباري منشور بتاريخ 31 / 10 / 2008على الموقع www.wattan4all.org/wesima_articles/derasat-20081031-28687.htm

(18) الدكتورالسيد مصطفي أحمد ابوالخير: المصدر السابق ،ص218.

(19) عدنان الصالحي: الشركات الأمنية في العراق، ضبابية الهوية وكارثية العمل، بحث منشور في مركز الامام الشيرازي للدراسات والبحوث ، على الموقع
www.iraker.dk/index.php?option=com_content&task=view&id=5020&Itemid=99

(20) سمير عواد: المصدر السابق.

(21) سعيد عبد الهادي: المصدر السايق.

(22) شركة أمن خاصة أخفت معلومات حسّاسة عن الجيش البريطاني في جنوب العراق، تقريراخباري، صحيفة الحياة، بتاريخ 25 / 12 / 2007 منشور على الموقع
www.daralhayat.com/arab_news/levant_news/12-2007/Item-20071224-0d6e16ac-c0a8-10ed-0025-b6bf11d24581/story.html

(23) رائد فوزي احمود:الشركات الأمنية العاملة في العراق .. دراسة حالة مواطني جنوب أفريقيا، بحث منشور على الموقع : www.darbabl.net/studies/study_1.doc

(24)بسبب شركة أمنية خاصة ،ازمة بين الداخلية العراقية والسفارة الاميركية، تقرير اخباري منشور على الموقع almalafpress.net/index.php?p=169&id=36021

(25) إعادة النظر بعمل الشركات الأمنية وتحقيق أميركي في تورط ( بلاك ووتر) ، بتهريب الأسلحة، ،تقرير اخباري في جريدة الصباح, منشورعلى الموقع :
www.alsabaah.com/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=49690

(26) . صباح جاسم: المصدر السابق.

(27) الدكتور محمود سالم السامرائي: ظاهرة الشركات الامنية الخاصة ، المصدر السابق ، ص 4.

(28) الدكتور مصطفي أحمد ابوالخير :المصدر السابق، ص220.

(29) نفس المصدر، ص 249 .

(30) نفس المصدر، ص 302.

(31) حسن الحاج علي احمد:المصدر السابق ،ص ص 35.15.

(32) سعيد عبد الهادي،المصدر السابق.

(33) عبد الرحمن صبري: مخاطر الشركات الامنيه الخاصة في العراق، مقال منشور في صحيفة المثقف بتاريخ2009/12/25 منشور على الموقع:
www.almothaqaf.com/index.php?option=com_content&task=view&id=24854&Itemid=783

(34) ستيفاني هولمز: شركات الامن الخاصة العاملة في العراق لا تخضع لأي قانون ينظم نشاطاتها.مقال منشور على الموقع :
news.bbc.co.uk/hi/arabic/world_news/newsid_7005000/7005918.stm

(35) شركة أمن خاصة أخفت معلومات حسّاسة عن الجيش البريطاني في جنوب العراق، المصدر السابق.

(36) جيوش خاصة في بلاد الرافدين، صحيفة الراية القطرية،المصدر السابق.

(37) الدكتور محمود سالم السامرائي: ظاهرة الشركات الامنية الخاصة، المصدر السايق ، ص 12.

(38) الدكتورالسيد مصطفي أحمد ابوالخير:المصدر السابق، ص 287.

(39) صحيفة 26 سبتمبر: يزيد عدد العاملين في الشركات الأمنية الخاصة عن عدد أفراد الجيش الامريكي، تقرير اخباري بتاريخ 21 / 11 / 2008منشور على الموقع :
www.26sep.net/news_details.php?sid=48181

(40) الحكومة تعكف على صياغة قانون يسقط الحصانة عن الشركات الامنية، تقرير اخباري منقول عن صحيفة واشنطن تايمس منشور بتاريخ 19 / 11/ 2007على الموقع
www.almadapaper.net/paper.php?source=akbar&mlf=copy&sid=30742

(41) حنان سليمان :الشركات الأمنية في العراق.. جيش متعاقدين أم مرتزقة قطاع خاص، تقرير اخباري منشور على الموقع: www.islamweb.net/ver2/Archive/readArt.php?lang=A&id=141313

(42) الدكتور السيد مصطفي أحمد ابوالخير: المصدر السابق،ص224.225.

(43) نفس المصدر، ص315.

(44) حنان سليمان:المصدرالسابق.

(45) سعيد عبد الهادي:المصدر السابق.

(46) جيوش خاصة في بلاد الرافدين،صحيفة الراية القطرية،المصدر السابق.

(47) حسب وصف الصحفي الامريكي البارز جيرمي سكاهيل في كتابه: مرتزقة بلاك ووتر.. جيش بوش الخفي، انظر ، سعيد عبد الهادي: المصدر السابق.

(48) حنان سليمان: المصدر السابق.

(49) سعيد عبد الهادي: ،المصدر السابق.

(50) حسن الحاج علي احمد:المصدر السابق ،ص 13.

(51) حنان سليمان: المصدر السابق.

(52) الكونجرس يحجم شركات الأمن الخاصة وبوش يلوح بالفيتو، تقرير اخباري منشور على الموقع
www.ikhwanonline.com/Article.asp?ArtID=38073&SecID=232

(53) سعيد عبد الهادي،المصدر السايق.

(54) شركة بلاك ووتر الامريكية تغير اسمها الى (زي)، قناة 24 ساعة للاخبار الدولية بتاريخ2009 /2/15 منشورعلى الموقع
http://www.france24.com/ar/20090215-blackwater-change-name-iraq-security-company

(55) موقع اللجنة الدولية للصليب الاحمر، www.icrc.org/web/ara/siteara0.nsf/html/review-863-p637

(56) عدنان الصالحي:المصدر السابق.

(57) لين نويهض: قوانين عمل شركات الأمن الأجنبية في العراق ضبابية، مقالة منشورة بتاريخ 18 فبراير 2008على الموقع: www.arabianbusiness.com/arabic/511497

(58) شركة بلاكووتر الأمنية الأمريكية تغير اسمها ، تقرير اخباري منشور على الموقع
news.bbc.co.uk/hi/arabic/news/newsid_7889000/7889869.stm

(59) حسن العلوي: شيعة السلطة وشيعة العراق، صراع الاجناس، ط 1، دار الزوراء، لندن، 2009، ص165.

(60) عبد الرحمن صبري:المصدر السابق.

(61) الحكومة تعكف على صياغة قانون يسقط الحصانة عن الشركات الامنية ،الصدر السابق .

(62) لين نويهض: المصدر السايق

(63) حنان سليمان:المصدر السابق.

(64) الحكومة تعكف على صياغة قانون يسقط الحصانة عن الشركات الامنية ،المصدر السابق

(65) ستيفاني هولمز : المصدر السابق.

(66) بول كروغمان : تقرير اخباري مترجم عن صحيفة نيويورك تايمز، منشورعلى موقع:
www.inbaa.com/modules.php?name=News&file=article&sid=20423

(67) اكرم عبدالمجيد: اتساع دائرة الجدل حول الشركات الامنية، تقرير اخباري منشور على الموقع
www.almadapaper.com/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=30146

(68) شركة بلاك ووتر الامنية الاميركية تغير اسمها الى "زي " ، تقرير اخباري منشوربتاريخ 15 /2 /2009على الموقع : www.arabic.irib.ir/Pages/news/detailnews.asp?idn=38370 .

(69) نشر ذلك في وكالات الانباء والقنوات الفضائية يوم 2010/1/1

(70) سعيد عبد الهادي:المصدر السابق.

(71). اكرم عبدالمجيد: المصدر السابق.

(72) الدكتور محمود سالم السامرائي:ظاهرة الشركات الامنية الخاصة،المصدر السابق ، ص 13.

(73) تقرير قانوني حول نشاط الشركات الامنية الخاصة منشور على الموقع
www.annabaa.org/nbanews/66/130.htm

(74) تقرير اخباري منشور على الموقع : www.annabaa.org/nbanews/66/130.htm

(75) ستيفاني هولمز:المصدر السابق.

(76) اكرم عبدالمجيد: المصدر السابق.

(77) رايس تتعهد بتشديد الرقابة على الشركات الأمنية بالعراقّ ، تقرير إخباري منشور على موقع:
www.aljazeera.net/News/archive/archive?ArchiveId=1072667

(78) رائد فوزي احمود:الصدر السابق.

(79) حسن الحاج علي احمد:المصدر السابق،ص 70.

(80) الدكتورالسيد مصطفي أحمد ابوالخير :المصدر السابق، ص 225

(81) سعيد عبد الهادي:المصدر السابق.

(82) وثيقة مونترو": على الشركات الأمنية الخاصة احترام القانون الدولي ،المصدر السابق

(83) ستيفاني هولمز:المصدر السابق.

(84) سعيد عبد الهادي:المصدر السابق.

(85) شركة بلاك ووتر الامنية الاميركية تغير اسمها الى "زي " ،المصدر السابق.

(86) الحكومة تعكف على صياغة قانون يسقط الحصانة عن الشركات الامنية، المصدر السابق.

(87) شركة بلاك ووتر الأمنية الأمريكية تغير اسمها، المصدر السابق.